

قضايا المرأة والخطاب الديني

جدل الحقوق والمساواة

عروس الزبير

مخبر الدين والمجتمع

جامعة الجزائر2

مدخل

قضايا الحقوق والمساواة بين مكونات النوع الاجتماعي ، تمر بمرحلة غير مسبوقه تاريخيا؛ مرحلة تتميز باندفاع قوية لاتجاهات نوعية للمطالبه بالحقوق والمساواة بين مكونات النوع الاجتماعي ، هذه الاندفاع هزت الكثير من الهويات الخصوصية الثقافية والقيم الاجتماعية التي أصبحت في مواجهة مع المواثيق والعهود الدولية التي تصبو إلى نشر قيم حق الإنسان فرادى وحقوق الإنسان جماعة من أجل تجسيد المساواة و تحقيق العدالة والحياة الكريمة لجميع مكونات المجتمع وخاصة فئات النوع الاجتماعي التي عانت ولا تزال من مختلف مظاهر وأشكال الحيف والانتقاص على مستوى الفعل والقول يصل في بعض الأحيان إلى العنف الجسدي ، هذا العنف تحول إلى ممارسة اجتماعية تبررها بعض القيم الثقافية التي يصونها خطاب أيديولوجية المحافظة على الخصوصية الثقافية والتقليد التي توظف من أجل تعطيل روح القوانين ذات الصلة مما جعل مسألة المساواة بين مكونات النوع الاجتماعي وتحسين أوضاع المرأة من أكثر أشد الحالات الاجتماعية تعاكسا من حيث طبيعة ودرجة التطور، حجم ومسافة التراجع ، إذ بالرغم من المكتسبات النسبية التي حققتها المرأة في دول منطقتنا الثقافية على مستوى الحقوق وسلمية فرص المشاركة في الحياة العامة بفروعها المتعددة ، تبقى هناك

الكثير من فجوات الثبوت المعتمدة التي لم تمسها عملية التغيير ولا تزال بعيدة عن مأمول تحقيق مجتمع الإنسان

المزدهر

-I-

جولة في متون الدراسات ذات العلاقة بقضايا المرأة

فجوات الثبوت المعتمدة هذه ، قاربها جملة من البحوث الإحصائية و التقارير المؤطرة تنظيميا و مؤسساتيا و هي صادرة عن مراكز الدراسات الوطنية و المنظمات الدولية و الإقليمية ومنها تقارير التنمية العربية التي تعتبر متونها مخازن من المعطيات يمكن الاعتماد عليها لبناء مشاريع بحثية مستقبلية هدفها التعمق ودراسة مسالك الأسباب الكامنة وراء إستمرارية فجوات الثبوت هذه و من ثم تفكيك طبقات تركيبها المتراكمة بالمفهوم الجيولوجي ، لكن هذه الدراسات تبقى معطياتها الرقمية في حاجة للمزيد من التدقيق تمهيدا لبناء مقارنة نظرية تساعد على التحليل الكيفي يساعد على إستجلاء معالم التغيير و الجمود و بالتالي تفسير أسباب وتيرة التقدم و التراجع في عملية المساواة و المشاركة المتكافئة حسب المؤهل و التأهيل بين المرأة و الرجل و من ثم حصر حواجز القيم و فهم أصول منابعها و طبيعة دلالتها التي يحاول خطاب أيديولوجية المحافظة على الخصوصية أن يجعل منها حجة لتبرير التنافر بين مطالب المساواة في الحقوق بين مكونات النوع الاجتماعي و من ثم تعطيل عملية التوق الى بناء مجتمع حق الإنسان المستمد من شرعية التوافق بين جميع مكونات المجتمع مهما كانت خاصيتها السوسيوولوجية و عمق بنائها قيمها بالمفهوم الأنثروبولوجي .

مهما يكن ، معظم البحوث و الدراسات التي ظهرت في شكل تقارير و بالرغم من الجهد المبذول اكتفى الغالب الأعم منها بعملية هي أشبه بالتجميع للمعلومات الإحصائية و كغرض أسى على حساب الفحص المعمق و

الشرح التدللي¹ للأرقام والتحليل المفسر لها وفق مقارنة نظرية مناسبة وناجعة تمهيدا لبناء تصور نموذجي لإستراتيجية تمكّن من ترسيخ وعي جديد يساهم في عملية النهوض بالمرأة بصفتها أحد المفاتيح الأساسية لكل تنمية تطمح الى تشييد وإقامة مجتمع العدل والإنصاف ومن ثم محاولة الإفلات من جمود البحوث الإحصائية لا نفيا كما تلوح له جملة من كتل النقد الذي يأخذ تارة الصفة التبسيط أو الأكاديمية المتعالية ومرة ثانية صفة الدفاع عن الانتماء الأيدلوجي لهذا التيار السياسي أو ذلك وفي بعض الأحيان الأخرى يأتي النقد من فئات اجتماعية لها نفس الملمح التكويني مع اختلاف الجنس بحجة المزاحمة على مصدر العيش والمكانة على مستوى الفضاء العام مما يجعل الخطاب النقدي يأخذ طابع رد الفعل الحاد والنضال من طرف منظمات مكونات النوع الاجتماعي؛ نقد يخرج ف الموضوع في بعض الأحيان من صبغته الأكاديمية ويصبح خطاب ردة فعل وتناطح معطل لمسعى التغيير الهادف؛ هذه الحدة في الحقيقة ترجع إلى طبيعية شعور بعض المنظمات النسائية والنسوية بالإجحاف في حق جهودها وكفاحها من أجل المساواة، من الانتقادات التي ووجهت إلى جملة من الدراسات التي تناولت شأن المرأة²:

. جزئية المعالجة نتيجة تركيزها على فئات اجتماعية دون الأخرى وبالتالي عدم شمولية العملية التحليلية لواقع المرأة بكل مكوناته.. تعميم بعض التجارب والإنجازات القطرية على حساب الأخرى والتي يمكن أن تبني عليها إستراتيجية ناجعة للنهوض بالمرأة بصفة عامة على مستوى الفطرو الحيز الثقافي الواحد.

. عدم الدقة في المعطيات الإحصائية بالرغم من تداولها العام ورسمية نشرها مهاما يقلل من نجاعة التحليل الذي يبني على الإحصائيات الرسمية الغير مدققة والتي تحاول إعطاء صورة عن واقع المرأة يبتعد عن الحقيقة و واقع التواجد السوسولوجي للمرأة على مستوى السلمية الاجتماعية بالمفهوم التركيبي .

. المعالجة الجزئية الفئوية وتبني استنتاج يقوم على العموم على حساب الخصوص المفسر لا يفسر لا يواكب تطور المواقف من قضية المرأة وخاصة مواقف الجمعيات والأحزاب ذات التوجهات الإسلامية،

¹ أنظر التقارير الصادرة عن المجلس الوطني الأقتصادي والاجتماعي في الجزائر
² منها تقارير التنمية الإنسانية العربية وجملة من الدراسات الصادرة عن الجامعة العربية، قسم المرأة.

وبالتالي ينظر أكثر من طرف إلى هذه الدراسات و التقارير ، ويعتبر مناهج تناولتها واستنتاجاتها تجانب الواقع في مجتمعات انتمائنا التاريخي و الثقافي وعليه ينظر اليها أنها لا تعالج عمق المسائل ذات الصلة إلا بشكل جزئي ، هذا النقد وبالرغم ما فيه من الشدة مهما كانت طبيعته النضالية، السياسية أو الأكاديمية المتعالية، لا ينفي إيجابية الجهد المبذول في جملة من الدراسات الفردية و الجماعية³ التي يمكن الاعتماد عليها لاستجلاء مكانم الخلل المعتمة و المعطلة لهضة المرأة، بل ويمكن أن يبني على هذه الدراسات و التقارير سواء كانت فردية أو جماعية مشروع بحثي أكثر شمولية متعدد المقاربات و أكثر عمقا و تجديدا من الناحية النظرية و أدوات العمل الميداني و ممارسته القائمة على الجهد الجماعي و بالتالي معالجة قضايا المرأة في عموم اللفظ من حيث آليات التمكين و أساليب المشاركة⁴، نتائج هذه المعالجة يمكن أن تكون في بعض جوانبها قاعدة لبناء إستراتيجية عملية من أجل تغيير راشد و أوسع و أعمق على المستوى المؤسسي الذي يساعد على تغيير الوعي العام للمجتمع تدريجيا .

ف"النواقص" الثلاثة البارزة في مجالات المعرفة و الحرية و تمكين المرأة و التي عولجت في أكثر من موقع من مواقع الدراسات و التقارير ذات الصلة ، لا تزال قائمة بالرغم من المكاسب الجزئية التي حققتها المرأة ؛ إذ بالرغم من إحراز النساء على بعض المكاسب، لكن لم يحققن مكانتهن الكاملة في المساهمة في نهضة مجتمعهم الذي هم منه الجزء الأساس، هنا تظهر الحاجة لرسم خطة بحثية غير تقليدية من حيث المنهج و أدوات التفسير و الدخول في حقول البحث الأكثر حساسية و خاصة في مجالات خصوصيات مكونات الوعي العام الذي يجب أن يعالج و بجرأة من أجل توضيح الطريق الوصل الى التغيير المنشود اعتمادا على الإمكانيات الذاتية الداخلية و التي بدونها سنصل إلى حالة من الانكسار الموصل إلى التفكك الاجتماعي المرفوض من طرف المرأة قبل أن يكون من خصومها ، سواء كان هذا الخصم ممثلا في المؤسسات التقليدية للمجتمع أو مؤسسات السلطة التي ترى في الجمود وسيلة لحمايتها و استمرارية شرعيتها، و كما ذهب متن الدراسة التي أنجزها مركز "السيداف"⁵ في الجزائر فإن النزاع لازال قائم و وحدة " بين العادة و العصرية" و فارض نفسه حول مسألة الحقوق و المساواة، فالمقاييس الطبيعية الخاطئة و الأخلاقية الاجتماعية الثابتة لهما التأثير الأقوى على مشاركة المرأة في المجال العالم على مستوى منطقتنا الحضارية مع بعض

³ مثل تقرير الظلم في العالم العربي الصادر على مركز دراسات الوحدة العربية 2018

⁴ أنظر على سبيل المثال دراسة كل من السيدة نادية أيت زاي و ورقة السيدة أمال قرامي المنشورة في = العدد من مجلة أسئلة و رؤى.

⁵ مركز الإعلام و التوثيق لحقوق الطفل و المرأة.

الاختلاف في درجات ب الخصوصيات الثقافية لهذا القطر أو ذاك ، هذه المقاييس المعيارية التي تشكل أساس بنية ذهنية المجتمع تجعل المرأة من حيث الدور دائما في حالة خضوع و تبعية و محصورة التواجد في بعض مؤسسات المجال العام الأساسية على اختلاف درجات سلاميتها الإدارية التي تعتبر بحكم التقاليد امتياز رجولي تبرره بالنسبة لخطاب الإقصاء بحجة الخصائص الطبيعية للمرأة ويشرع له الثابت من التقاليد التي سربلت بالمأثور الديني و عززته دساتير دول منطقتنا الحضرية بدون استثناء، إذ يجعل الدستور التونسي في نصه الأول و المادة الخامسة من الدستور المغربي وكذا المادة الثانية من الدستور الجزائري من الإسلام دين الدولة وحصنت هذه المواد بجملة من المواد الردعية و منها تلك التي تنص على مسألة الخصوصية الثقافية و حماية القيم الوطنية ، مما يجعل معالجة قضايا المرأة و مشاركتها في المجال العام بإنصاف يخضع لهذا المقياس الذي وظفته قوى الثبوت بالرغم من نص جملة القوانين الأخرى على المساواة المطلقة بين الجنسين.

..

الاجتهاد ، المشاركة المنصفة والقيم الاجتماعية:

إذن تختلف قضايا المرأة عن القضايا الأخرى لأن معالجتها تجعل الراصد لأوضاعها في مواجهة مباشرة مع المجتمع و سلاح سلطان تقاليد و مورثه المحارب، أي أن ان معضلة و جوهر مشكلة النوع الاجتماعي تكمن في طبيعة و عي المجتمع و قيم ضوابطه المعطلة بل و المحروسة صونا من طرف المؤسسات التقليدية و أنظمة الحكم⁶ التي توظفها من أجل لاستمرار أو الاستخلاف على مستوى مؤسسات السلطة و تنظيمات المعارضة التي تأخذ من الوطنية صفة و الدين مزية غير مستحقة__ومن ثم تحاول تثبت مواقفها والتحكم في توجهات المجتمع بخطاب ديني معزز باجتهاد فقهي أصولي⁷ تبني أحكامه وتستمد من الفهم الظاهري للنص المسنود بجملة من التفسيرات التراثية التي تعتبر بنت مرحلتها التاريخية و أصبحت لا تتلاءم مع التغيرات المتواترة التي عرفتها و تعرفها بنية مجتمعات منطقتنا الحضارية و من ثم عدم أخذ بعين الاعتبار المكانة التي أصبحت تحتلها المرأة نتيجة مداركها المعرفية

⁶ أنظر تقرير التنمية الإنسانية العربية لسنة 2005.

⁷ أماني قنديل "المرأة ميراث من الفهر" الدار المصرية اللبنانية 2020.

التي مكنتها من المساهمة في الحياة العامة في كثير من مناحي العمل المؤسساتي وكذا على المستوى الفعالي القيادي في مجالات التخصص المعاصرة في كل تجلياتها المعرفية والتقنية المجسدة⁸، هذا الأمر عالجت ندوة نظمها مخبر الدين و المجتمع جامعة الجزائر 2 ، كان موضوعها الحاجة لإعادة النظر في الأعراف والقيم الاجتماعية، المسندة بالخطاب الديني السائد ، وتصوراتها عن ماهية المرأة، ظيفتها وحقوقها التي يحاول أهل الاجتهاد النقل اختزالها وحصرها في دورها الأسري الى جانب التمييز القائم على أفضلية الرجل المسند بسلطة التأويل النفعي للنصوص، وهيمنة النزعة الذكورية على مناهج الإجهاد في ما يخص أخص الميزة الطبيعية للمرأة وقدراتها الجسمية بل وصل الأمر الى حد التساؤل عن ماهيتها ، تساؤلات ورؤى كانت من مجمل محاور الملتقى ملتقى مع التركيز على الاجتهاد النسوي مدارس التي تحاول إعادة تحديد المفاهيم التي أصبحت من أهم اهتمامات الجمعيات النسائية و النسوية التي تحاول ربط قضية المرأة بقضية الإنسان في منطقتنا الحضارية من حيث التقدم و التخلف، أمر يتطلب إعادة النظر في مناهج الإجهاد وتفسيراته لتواكب أحكامه ، هذا لا يتأتى إلا بسياسة راشدة تمكن النساء من مجالات المعرفة الدينية العقلانية ، ومن ثم الخروج من الحلقة المغلقة التي تجعل من الاجتهاد ومناهجه مرتبط حصرا بالذكر و عليه لا بد من الخروج من الإعتقاد السائد و الذي يجعل من الاجتهاد الذكوري هو الأصل والاجتهاد النسوي مجرد فرع لا يعتد به في استنباط الأحكام مع أن الناصر في النص القرآني يدرك أن الخطاب القرآني يمجد العقل ويدعو الى التدبر دون حصر زمني أو تفرقة بين الذكر و الأنثى، أي ان المشكلة ليست في النص الديني بل في القدرة على الفهم و التأويل للنص من طرف الذكر و الأنثى على حد سواء وهو ماتطلبه الحياة المعاصرة المعقدة الى جانب ضرورة إخراج الاجتهاد النسوي من منطق النضال الأيديولوجي أو السياسي و من ثم ينبغي. أن يفتح المجال للاجهاد خارج الصراع المؤدلج بين الرجل والمرأة، و من ثم لا محاولة جادة تجعل من الخطاب الديني دائم التطور، مناصرا للإنصاف ومصالح الإنسانية المبينة على مبادئ الحرية والمساواة، العدل والإنصاف لا فرق على أساس الجنس لبناء ، هذا يتطلب بناء نموذج معرفي نسوي الخصوصية لا لمواجهة نموذج

⁸ أنظر موقع <https://alarab.co.uk/> محمد الحمادي تحرير المرأة من قبضة التأويلات الدينية

الإجتهد الذكوري بل لمحاورته⁹ للفصل في مسألة مخرجات "الإجتهد" و أحكامه التي يجب أن لا تكون تعنى التقاليد الجامدة التي تصونها ومدارس الفقه المتحجر المتحالفة أو "المشرعنة" للقيم الكابحة المتجذرة في بنية ثقافة مجتمعاتنا و المسرلة بجلباب رؤى فقهاء عصور الانحطاط، التي يجب تجاوزها بالدفاع بأسلوب الحجة و المجادلة العقلانية لتكريس الأحكام المستمدة من قيم تكريم الدين للإنسان و بالصفة و صيغة المطلق من ناحية المعنى و البلاغ ، هذه القيم التي تمثل في الحقيقة عمق هوية شعوبنا المطمورة التي لا يمكن تصور أية نهضة جدية بدونه هنا ؛ لابد من الإشارة أنه لا تعارض بين الهوية و الانتصار لحقوق النساء و تحررهن إلا في عقول الذين يعتقدون أن الهوية ظاهرة ثابتة جامدة، بل يعتقدون أن اضطهاد النساء و حرمانهن من حقوقهن و الاعتراض على تحررهن هو جزء لا يتجزأ من "هوية المسلم" ، انتقاد لا تقول به لا الأحزاب ذات المرجعية الإسلامية العاملة من أجل التغيير وفق تصورات خاصة للنهوض بالمرأة و لا الأحزاب المسماة "ديمقراطية" التي تستمد رؤيتها من القيم الإنسانية العادلة، بل هو تعبير خاطئ يعبر عن هوية القوى التي ترى مصالحها في جمود المجتمعات و تخاف من تقدمها خوفا على مواقعها، وليس من الغريب أن تكون نفس القوى التي تدافع عن الاستبداد السياسي و الاستغلال الاجتماعي و التواطؤ مع قوى الخارج هي نفسها التي تناهض إنصاف النساء و تحررهن الإيجابي.

إن هوية أي شعب من الشعوب أو أمة من الأمم، تتغير وتتحوّل بالضرورة لتواكب تطور هذا الشعب أو الأمة وتتغذى بإبداعاتها في كل مرحلة من المراحل التاريخية، وكل شعب أو أمة يتوقفان عن تطوير هويتها و يغرقان في الانغلاق و يرفضان إخضاع تراثهما لمحك النقد الموضوعي والعلمي، يصابان بالضعف و الوهن و يصبحان عرضة للقوى الهيمنة و الاستغلال و هذا هو واقع منطقتنا الحضارية المعاش، لذلك فإن التمسك بالهوية لا ينبغي أن يتحول إلى ذريعة لنكران حرية المرأة و حقوقها و بالتالي التثبّت بمواقف منافية للمساواة و حقوق الإنسان الأساسية.

إن رفض التفاعل مع مكاسب الإنسانية العادلة بدعوى أنها "غريبة عن هويتنا" هو رفض للتغيير الإيجابي الذي لا يتعارض مع التجذّر في الهوية الحضارية و الوطنية، لأنّ من لا ماضي له لا مستقبل له، وفي نفس الوقت هذا التجذّر يجب أن يتماشى مع عملية الانخراط في القيم الإنسانية على أساس المساهمة في إثرائها و تطويرها لا الصراع

⁹ أنظر الإجتهد النسوي في <https://www.oulamadz.org/2016/11/02>

معها و من ثم يصبح العمل الجاد من أجل المساواة التامة بين الجنسين بكل الوسائل، يستمد مشروعيته من عدة اعتبارات توجب المجازفة العلمية المحرجة والاجتهاد الرزين ومن هذه الاعتبارات:

. البعد الإنساني العام، فحقوق المرأة من حقوق الإنسان وأي انتهاك لها أو استنقاص منها، يمثل اعتداء على كرامتها الإنسانية ولا يمكن السكوت عليه أو معالجته بأسلوب الفصاحة المبالغ فيه بحجة عدم المس بالخصوصية الدينية أو الثقافية وعدم التجريح تجنباً لفتح أبواب الشياطين ، اللامساواة هي اللامساواة والاضطهاد هو الاضطهاد مهما كانت الأغلفة التي يغلف بها و الشياطين التي تحارب لحمايته لحد الاستماتة و اعتمادا عليه يجب أن يكون أسلوب معالجته بذات الحدة والوضوح والاستماتة كذلك من طرف القوى التي تعتبر هي محرك التغيير.

. البعد اجتماعي، وهو أنه لا نهضة ولا تقدم لأي مجتمع من المجتمعات البشرية و أكثر نصفه مغيب أو معطل لا يشارك إلا في المناسبات الانتخابية ، و لا يشارك مشاركة إيجابية في عملية التنمية بالتمسير والقيادة بإنصاف و مساواة لإنتاج الثروة الاجتماعية و الثقافية والعلمية و توظيفها على قدم المساواة مع النصف الآخر المعاضد وهو ما يجعل نهضة المجتمعات وتقدمها مشروطا بهذا الإنصاف و المساواة نصا وممارسة.

. البعد التنظيمي الجمعي الاجتماعي السياسي، إذ لا يمكن الحديث عن تحول ديمقراطي ذاتي . أشدد على الذاتي . دون مساواة تامة في الحقوق و المشاركة بين مكونات أفراد المجتمع بشكل عام وبين الجنسين بشكل خاص و هذا ما تقول به بصفة الأطلاق بعض مكونات الحركة الجمعوية ذات التوجهات الدينية مثل جمعية الإصلاح و الإرشاد و إن خالفها بعض الجمعيات الإسلامية الأخرى التي كانت فاعلة اجتماعيا.

و عليه يكون الحكم بذات الحدة على أية ديمقراطية لا يكون فيها أكثر من نصف المجتمع طرف فاعل، فهي ديمقراطية الشكل لا العمق و التغيير و وسيلة وهمية تدل على وضع غير شرعي و غير متماسك الرؤية و الهدف من الوجود و لا يمكن تبرير الموقف منها من الناحية الأكاديمية بحجة مراعاة مهام مساهمة المنظمات الراعية و الاحتماء بشرعيتها أو عراقيل المهمة البحثية و مصاعمها.

. البعد الثقافي والحضاري، فالعلاقة العادلة بين المرأة والرجل في مجتمعاتنا يجب أن ينظر إليها على أساس أنها من أهم مؤشرات القياس الحكم على تصنيف مكانة ثقافة هذه المجتمعات ودرجات تحضرها الإيجابي علي سلمية تقدّم الكائن البشري و المساواة ، و من لا يقدر على الاقتناع بالمساواة وبين المرأة والرجل ، لا يقدر على الاقتناع بالمساواة في أي مجال من المجالات، كما أن الذي لا يمكنه أن يجعل من الحرية والديمقراطية بمفهومها الفلسفي و الديني بمفهومه التكريبي يشمل الجميع و جزءاً من "طبيعته الإنسانية" فإنه لا يقدر على التسليم بالمساواة اجتماعية كانت أو سياسية مهما كانت طبيعته هدف مشروعه الاجتماعي ومرجعياته المعرفية.

فالمشاركة في المجال العام بكل تفرعاته و القائمة على المساواة التامة و الفعلية ، تحقيقها يندرج ضمن معالجة إجتهادية عامة لأوضاع مجتمعاتنا، فهي تمثل وجها أساسيا من أوجه التغيير العميق و المنشود ولا يعني هذا نفيا لخصوصية مسألة مشاركة المرأة في المجال العام و بكل تفرعاته ، لكن تحقيق مطالب الحركة النسائية لا يمكن أن يتم بمعزل عن الحركة السياسية والاجتماعية والثقافية و الإصلاح الديني عامة عامة و لسبب بسيط وهو أن لا حرية للنساء في مجتمع لا تتوفر فيه الحرية للجميع، ولا مساواة فعلية و حقيقية بين الجنسين في مجتمع قائم أصلا على عدم المساواة بين أفرادها لأسباب اجتماعية أو سياسية أو مصلحة تحاول أن تحتفي بالدين، فتحرر النساء في منطقتنا الحضارية هو جزء لا يتجزأ من التغيير الديمقراطي الذاتي لمجتمعنا، كما أن تعضيد تحقيق المساواة و المشاركة التامة و الفعلية بين الجنسين يتطلب تغييرات جذرية وعميقة في كافة مجالات الحياة ، ولا يعني تأجيل الخوض في هذه المشاركة إلى ما بعد حصول تلك التغييرات، بل على العكس المناداة بهذه المشاركة ينبغي أن تجري مع مسار المطالبة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية و الثقافية، مما يجعل المشاركة في الحياة العامة للمرأة يدخل في إطار ضرورات المطالبة اليومية بالتغيير الديمقراطي الذاتي العميق و البني على الإيجابي من تاريخنا الحضاري و بالتالي تصبح قضية المرأة فيه جزء من النضال العام من أجل مشروع ديمقراطي ذاتي كامل الأبعاد الاجتماعية والثقافية و الاقتصادية و الخوض فيه من طرف المرأة هو الذي يمكنها من نيل حقوق المشاركة كاملة و غير منقوصة اعتمادا على قدراتها لا هبة السلطة و ذوي السلطان.

التجربة التاريخية التي علي نخبة الحركة النسوية في منطقتنا الحضارية أن نستلهم منها شرعية مشاركتها هي تجربة نضالها في الحركات الوطنية الحديثة والمعاصرة¹⁰ و التي فرضت على نخب التيار الإسلامي أن تشيد بها¹¹ و بينت في ذات الوقت أن الانخراط في قضايا الوطن له التأثير الإيجابي في ترقية حقوق المرأة و المشاركة التأسيسية في الفترة الأولى التي تلت استقلال شعوبنا من الاستعمار في شكله المباشر و المبطن فيها الكثير من الدروس.

فأحزاب الاستقلال الوطنية :كان ضمن كوادرها و مناضليها الكثير من النساء و فعلت ذات الشيء بعد الاستقلال، خاصة في إطار ما كان يسمى المنظمات الجماهيرية و بالفعل هذه الأحزاب نظرت للمساواة بين المرأة و الرجل كقيمة نضالية طبقتها من حيث الممارسة بعد الاستقلال و إن كانت ممارسة هامشية و أية عملية تحليلية لا تعكس ذلك هي عكس الحقيقة التاريخية، إذ لا بد من معالجة هي المسألة بشكل من التفرد و الخصوصية القطرية لكل تجربة ليبنى عليها في شكل العموم مستقبلا و على أساس هذه المقاربة سنحاول مناقشة مواقف بعض المصلحين

III

قانون الأسرة في الجزائر ، نظرة تاريخية للتبصر:

هذا الإرث الإيجابي الذي غاب عن سيرورة الحركة النسوية في نضاله لتغيير قانون الأسرة في الجزائر و الصادر سنة 1984، قانون أقل ما يقال عليه أنه كان يمثل قبل تعديله¹² نموذج من إشكال الحيف الذي عانت منه المرأة في الجزائر لا يشرعه الدين ولكن الذين يوظفونه توظيفاً غرضياً.

قانون الأسرة في نسخته الأولى قاومته جمعيات الحركة النسوية و نرجع إليه لإبراز طبيعة خلفيته التاريخية و مسار نضال. و نشاط الحركة الجمعوية النسوية الجزائرية كحركة مطلبية تجاهد من أجل التغيير و المساواة و سيادة قيم العدل و الديمقراطية، بالرغم من كون هذا النص الحامل لمشروع تنظيم العلاقات الأسرية من الناحية

¹⁰ أنظر: بن ناجي جارية، المرأة القبائلية في مواجهة عنف الاستعمار، دراسة غير منشورة.
¹¹ أنظر عبد الحفيظ أمقران، مكانة المرأة الجزائرية في ثورة التحرير الوطني، مجلة المجلس الإسلامي الأعلى ص 321، الجزائر، العدد الثالث، 2000.
¹² أدخلت على هذا القانون سنة 2004 تعديلات جوهرية، أنظر رسالة الأسرة التي تصدر عن الوزارة المنتدبة المكلفة بالأسرة العدد الخامس 2005.

العملية، اختزل في المسيرة النضالية لهذه الجمعيات و في الكثير من الحالات في مسألة تنظيم العلاقة بين الرجل والمرأة داخل الأسرة الجزائرية لا غير، وهو ما أدى بدوره إلى بلورة حالة من الفهم المنقوص بني على أساسه خطاب مطلبى نسوي مساواتي، تقوم بنيته على جملة من المصطلحات النضالية، تركز على مبدأ "المساواة أمام القانون بين النساء والرجال".

و بالتالي لم تركز على وعي المجتمع وطبيعة أصول التركيبة البشرية السوسولوجية للمؤسسات التي صاغت هذا القانون، و من هذه المؤسسات حزب جبهة التحرير ومنظماته الجماهيرية التي كانت تنشط بها المناضلات الآتي كان الاعتقاد السائد بينها أن هذا القانون جاء لسد فراغ تشريعي خطير يعتمد حجة من طرف سلك القضاة من إصدار أحكام تعسفية لا سند في شريعة السماء ولا قوانين الأرض.

IV

دستور سنة 1989، مرحلة فارقة في نضال الحركة النسوية :

بعد الانفتاح السياسي الذي عرفته الجزائر نهاية 1988 و الذي ترجم عمليا في دستور فيفري¹³ 1989 و مثل مرحلة جديدة بالنسبة لنضال المرأة وأشكال تنظيم الحركة النسوية أمام تهديدات إقامة مشروع بديل تحكمه مبادئ روح الشريعة الإسلامية في المطلق حسب فقهاء أحكام وقيم العامة ، إذ إنتقل شكل التنظيم المؤطر لقضية المرأة من حال التنظيم الأحادي إلى حالة أخرى مغايرة تميّزت بتعدد أشكال التنظيم وتنوع الجمعيات النسوية المدافعة عن حقوق المرأة والتي سعت رغم اختلافاتها الأيديولوجية والسياسية إلى إبراز حق المرأة المغيّب بالرغم من دورها التاريخي والذي يتنافى من الناحية الرمزية مع مكانتها المهشمة في المجتمع الجزائري وكذا معاناتها اليومية نتيجة عدم المساواة التي ترجمت من ناحية الواقع في جملة من أشكال التعسف التي مسّت المرأة في عمق وجودها كإنسان، فكانت عملية التنديد بالنتائج الاجتماعية لهذه القوانين ومحاولة إلغائها أحد ركائز فعل الجمعيات النسوية النضالي المستمر.

¹³ عدل سنة 1996.

بدأت هذه التنظيمات للوهلة الأولى وفي ظل الممارسة السياسية التعددية وكأنها حدثاً جديداً من حيث محتوى الأهداف وشكل أساليب المطالبة إلى جانب روح الإستقلالية التي أصبحت تتمتع بها كل جمعية، لكن صفة الوحدة بارزة من ناحية التوجه العام الهادف إلى تحسين الوضعية الاجتماعية للمرأة وترقية مكانتها عبر العمل السياسي المنظم والميداني المعارض لقانون الأسرة والذي تعتبره جائراً ومهيناً للمرأة.

في هذا الإطار وسعيها منها إلى تنسيق عملها، نظمت ممثلات الحركة النسوية بالجزائر لقاءً يعتبر حدثاً وطنياً يعدُّ الأول من نوعه في 30 نوفمبر 1989، إذ جمع ما يقارب الألف مشاركة وحضرته تسعة عشرة (19) منظمة ومجموعة نسوية ؛ هدف اللقاء رغم الاختلافات الجوهرية التي تخللته إلى توحيد الجهود من أجل الدفاع عن حقوق المرأة والعمل الجاد من أجل تغيير الذهنيات وتحسيس الضمائر حول واقع حال الوضع الاقتصادي والاجتماعي الذي تعيشه المرأة الجزائرية والحيث الذي يسببه لها قانون الأسرة في حياتها اليومية.

تجسيدا لمقررات هذا اللقاء، بادرت الجمعيات النسوية بخطوات عملية وفق إستراتيجية تقوم على تنظيم المسيرات، شغل المساحات العمومية وإلقاء المحاضرات لتجديد الرأي العام وضم أكبر عدد من المناضلات، بالإضافة إلى هذه النشاطات سعت فئة المحاميات المناضلات خاصة إلى تقديم الخدمات الإستشارية المجانية للنساء كشكل من أشكال النضال والدفاع على البعض ممن أمام العدالة باعتبارهن من ضحايا قانون الأسرة وهذا وفق روح اللائحة التي رفعتها مجموعة من المجاهدات في 21 جانفي 1984 إلى رئيس الجمهورية في والتي تضمنت ضرورة التكريس القانوني ل:

- أحادية الزوجة (La monogamie)

- الحق غير المشروط لعمل المرأة

- التقسيم العادل للميراث

- توحيد سن الرشد بالنسبة للجنسين.

- الالتزام بنفس شروط الطلاق بالنسبة للزوجين.

- حماية فعّالة للطفولة المنعوتة بالحرومة حيننا والمسعفة أحيانا أخرى.

ما حملته ما سمي بلانحة المجاهدات من مطالب ستصبح لاحقا القاعدة الأساسية التي تشكل ولا تزال مصدر وأساس العمل النضالي لأغلب المنظمات والجمعيات النسوية الحاملة والمدافعة عن حقوق المرأة في الجزائر مع المستجد من قضايا ناتجة عن الأزمة السياسية والأمنية التي كانت تعيشها الجزائر على حينه والتي عمقت ثقل مشاكل المرأة وزادت من ثقل الأعباء النضالية على الحركة النسوية وأشكالها التنظيمية الجموعية.

من نتائج الممارسة السياسية التعددية التي اقرها دستور سنة 1989، إجراء أول انتخابات بلدية تعددية بالجزائر والتي نظمت سنة 1990 فازت فيها الجبهة الإسلامية للإنقاذ بالأغلبية ودعمت هذا الفوز بنتائج الدور الأول من الانتخابات التشريعية التي جرت في 16 ديسمبر من السنة الموالية، لكن هذا المسار لم يكتمل وتمّ إلغاء الدور الثاني من المسار الانتخابي لأسباب عدّة، لتدخل الجزائر بعد ذلك لمُدّة تزيد عن العشرية في دوامة من العنف وموجة من الأعمال المسلحة الخطيرة المتعدد الأطراف والتي لا يمكن إزالة صفة الإرهاب عنها وكان للجمعيات النسوية منها موقفا زاد من حدة نظرة الجمعيات ذات التوجهات الإسلامية لها.

أسفرت دوامة العنف التي نفذت باسم أحكام فتوى الغلو الفقهية التي تتعارض مع منطق تكريم الإنسان وحماية الروح المطلقة في الدين؛ أسفرت دوامة العنف هذه حصيلة ثقيلة في الأرواح والعُدّة والعتاد¹⁴، إنها سنوات المحنة التي كان لها تأثيرا على المنظمات الجموعية النسوية وتعتبر من أعسر المراحل التي عرفتها في مشوارها النضالي القصير ومن أوجه العسر هذه "تشتت وتقلص جهازها المؤطر وتفرق عناصره فالقتل أو مغادرة أرض الوطن كان من نصيب العدد الأوفر والقليل من الذين لم يغادروا الجزائر بقى همّ الوحيد هو المحافظة على الحياة"¹⁵.

¹⁴ نريد تأكيد بعض نتائجها لسنة واحدة وهي سنة 1994 التي كانت الحصيلة الإجمالية بها: تسجيل 8.677 ضحية منهم 6.388 قتل و2.289 جريح، إلى جانب هذا تم إغتيال والي ولاية واحد و11 رئيس دائرة و7 موظفين سامين و76 رئيس مندوبية تنفيذية بلدية و40 عضو من هذه المندوبيات وتم تسجيل إغتيال 101 معلم و52 إمام و41 طالبا و122 من قداماء حرب التحرير و32 حرسا بلديا و31 حارس سجن و21 صحفيا و21 جمركيا و15 قاضيا و10 عناصر من الحماية المدنية و5 محامين وطيّار واحد ومغن واحد.
¹⁵ مقابلة مسجلة مع السيدة خليدة تومي "مسعودي".

تعدّد الوضع الأمني بعد توقيف المسار الانتخابي كان له عظيم الأثر على طبيعة نضال الجمعيات النسوية، إذ تحوّل اهتمامها وطبيعة نضالها من الشكل المطلي المعتاد ليصبح نضالاً سياسياً خالصاً يقوم على التناطح مع وضد مشروع مجتمع مخالف من خلال الوقوف إلى جانب ضحاياها المتزايد في صفوف النساء اللائي تُعرض البعض منهن إلى عمليات القتل والتنكيل والاعتصاب الجماعي، إذ حسب المحصل الرسمي تمّ اغتيال 151 امرأة ما بين عامي 1990 و1994 إلى جانب ارتفاع عدد النساء المعتصبات والذي وصل حسب مصادر وزارة الداخلية إلى 550 حالة تتراوح أعمارهن ما بين 13 و40 سنة¹⁶.

V

الحركة النسوية، الجمعيات الدينية وخطاب العفة :

هذا الواقع فرض على مجموع مكونات الحركة النسوية التنظيمي العودة و بإصرار عن الى المطلب الجوهرى المتعلق ب" المساواة و الإنصاف" إلذى ركن فى حالة الجزائر حين فى الفترة الممتدة ما بين 1992 الى 1995 و إن كان تم يتم الرجوع اليه إلا إبتداء من سنة 1996 حيث أعيد طرح مشكل "قانون الأسرة" من جديد بعد فتور النضال حوله خلال سنوات العنف المكثف و التركيز على مناقشة و مسائله بحدّة و بثوب جديد من طرف مناضلات المنظمات النسوية، و ذلك وفق ترسانة من المصطلحات و عبارات النضال التى تطورت تماشي مع طبيعة المرحلة الجديدة، فمن المطالبة "بمواطنة كاملة" و إلغاء قانون الأسرة، يجب أن تصبح المطالبة مركزة على ضرورة "إرساء قوانين مدنية عادلة"، و هنا لا بد من الإشارة أن هذا التوجه شرع فيه عندما وجهت رسالة إلى رئيس الجمهورية فى جانفى 1996 تطلب منه المنظمات النسوية المصادقة على معاهدة كويتهاغن ضدّ كل أشكال التمييز و الإقصاء ضد النساء، و خلال السنة الموالية بادرت إحدى عشرة "11" منظمة بتمرير عريضة المليون توقيع تضمنت إثنتي و عشرين "22" تعديلا يمسّ قانون الأسرة الجزائرى بعد أن كانت المطالبة بإلغائه جملة و تفصيلا.

¹⁶ أنظر: مجموعة 95 المغاربية من أجل المساواة: المغاربيات بين العنف الرّمزي و العنف الجسدي، التقرير السنوي 1989 - 1999، ص/ص: 88/78.

إذن طرأت تحولات جوهرية على أسلوب ومطالب الحركة الجمعوية النسوية وكذا نشاطات النضال المنتهجة من طرف مناضلاتها ومنشطاتها، فبعد أن كان النضال فردياً على مستوى التنظيم والطاقة البشرية تحاول هذه الجمعيات توحيد النضال باقتراح أنشطة مشتركة ومشاركة عدّة منظمات، وبعد أن كان الإجماع قائماً أساساً على موقف واحد هو الرفض الصارم وإلغاء لقانون الأسرة والمطالبة بإلغائه جملة وتفصيلاً، تحول هذا الموقف عند بعض الجمعيات إلى مجرد المطالبة بتعديل بعض موادّه وهو موقف لم يصل بعد إلى حد الإجماع من طرف جل الجمعيات النسوية، إنّها حالة من التعددية تدل على بداية النضج الفعلي بالواقع الثقافي للمجتمع من طرف مكونات الحركة النسوية، هذا النضج كان يدخل ضمن إستراتيجية نضال يشمل المتّظمات الجمعوية النسوية المدافعة عن حقوق المرأة مع تلك الجمعيات النسوية الموصوفة بالإسلامية وذلك لتشكيل جبهة موحدة تناضل من أجل نهضة المرأة و بالتالي الإبتعاد عن المعاداة المجانية و الأوصاف القيمية حول لمشروع المجتمع مخالف عادة ما يوصف في أدبياتهم بمشروع "الأصولية الدينية المتطرفة".

الواقع أثبت أن الموقف العام للجمعيات النسوية من واقع حال المرأة وقانون الأسرة المنظم لشؤونها، تساندها فيه الكثير من التنظيمات الجمعوية التي يتعدى فعلها المجال الفئوي للمرأة وكذا الأحزاب السياسية وحتى بعض الأحزاب الطامحة لبناء مشروع إجتماعي مخالف لتوجهاتها الأيديولوجية العامة ومنها حركة مجتمع السلم ، هذا الحزب ذو التوجه الإسلامي والطامح إلى بناء مشروع إجتماعي يقوم على مرجعية أيديولوجية مخالفة لتلك التي تقوم عليها أيديولوجية الجمعيات النسوية، يتبنت على حينه الجمعيات التي تدخل ضمن مجاله الأيديولوجي و السياسي موقفاً نقدياً من قانون الأسرة ويقول بإمكانية تعديل بعض موادّه 17 مثل بعض الجمعيات النسوية 18 وتحاول الجمعيات التابعة له القيام بنفس مهام التوعية بضرورة ترقية حقوق المرأة وتعزيز دورها السياسي والإجتماعي، موقف حركة مجتمع السلم هذا كان يعاضده موقف المجلس الإسلامي الأعلى و الذي طالب بإعادة النظر في قانون الأسرة لأن البعض من هيئته المديرة رأت أن "الواقع الاجتماعي والقضائي بالجزائر أظهر نقائص في قانون الأسرة نتيجة التطورات التي حدثت والتي جعلت الأسرة المعاصرة أسرة التّساوي في العمل والمسؤوليات والمشاركة في

¹⁷ و هو ما حصل فعلاً سنة 2005.

¹⁸ Ibid p.34/244.

المشاكل الإقتصادية بين الرّجل والمرأة...مما يتطلب تقنيننا للأوضاع وهذا لا يمكن أن يكون إلا بالخروج من سلطة طغيان الأعراف على روح الشريعة والتي أدت إلى تجاوزات في حق الأسرة التي هضمت فيها حقوق المرأة ووقع المس بكرامتها"، إلى جانب إمكانية التراجع عن منطق الولاية والتي تحولت إلى إستبداد أدى إلى الجبر في الرّواج وكذا التراجع عن "العصمة لأنها تحولت إلى تسلط أنجر عنه الطلاق التعسفي وطرد النساء من بيوتهن¹⁹ وزيادة عدد المشردات منهن بالآلاف"²⁰.

فالعامل الجاد و الواعي لا بد أن يشمل كل من له قضية لمحاورة أهل المواقف المعاكسة و منها مواقف الجمعيات ذات التوجهات الدينية غير الحزبية

VI

الجمعيات الدينية غير الحزبية، المرأة و التعليم الجامعي :

الجامعة أعتبرت كنموذج للفضاء العام غير أخلاقي من طرف بعض الجمعيات الدينية الوطنية والمحلية التي رفعت خطاب شعاره تقليص تواجد المرأة في هذا المجال الأكاديمي كأحد فضاءات المجال العام ومنها الجمعية الخيرية للمقاطعة الإدارية بلوزداد ولاية الجزائر؛ هذه الجمعية شجعت خطابها الأخلاقي بعدة من المصطلحات المكونة للرؤية ا للتيارات ذا التوجهات الدينية المحافظة على اختلاف أشكالها التنظيمية و من هذه المصطلحات الدالة ،صيغة "كل الناس" التي اعتمدت كحجة لإصدار الأحكام المطلقة على الجمعيات بصفة المطلق، من هذه الصيغة؛ صيغة

"الجمعيات هن من أكثر الناس" من حيث الشرائح الاجتماعية عنوسة، و التي أعتبرت أحد الصفات الأبرز والأكثر تكرارا عند الجمعيات ذات التوجهات الدينية و منها الجمعية الخيرية لمنطقة بلوزداد التي كان يترأسها الشيخ شمس الدين بوروي في فترة التسعينيات و الذي يعتبر أحد رموز الخطاب الديني المتلفز، خطاب له بالغ الأثر على

التعديلات التي أدخلت على قانون الأسرة سنة 2005 ابقت على الولي لزواج المرأة مع الغى الزواج عن طريق الوكالة، تحديد سن موحد للزواج، إخضاع تعدد الزوجات للرضا المسبق، إجبار الزوج في حالة الطلاق على ضمان السكن لأولاده القصر الذين تسند حضنتهم للأم، إعادة النظر في نظام الأولويات في مجال الحضانة لصالح الأب.

²⁰ مجلة المجلس الإسلامي الأعلى، دورية في الثقافة الإسلامية، العدد 3، 2000، الجزائر، ص 9.

إعادة تشكل الوعي الديني العام للمجتمع الجزائري موقف هذا الشيخ من الجامعة لا يختلف على موقف الخطاب الديني المحافظ الذي يأخذ صفة المبالغة الذي كان ينشر على صفحات اسبوعية الشروق الأسبوعية على حينه ومن صفات ما كان ينشر؛ المبالغة في الإنحرافات الجنسية تنسب بغير تبصر عادة إلى الجامعات وعليها كان يتم بناء خطاب الموقف الأخلاقي من الجامعة على أسسه المشوه، فالجامعة أعتبرت بيت من بيوت الدعارة وقطب من أقطاب الرذيلة ، أمر كان له الأثر البالغ على نظرة المجتمع للجامعية²¹. فالانتساب إلى الجامعة بالنسبة لهذا الشيخ سبب كاف لجعل الشباب يعزف عن الزواج من الجامعية، بل مبرر كاف لبعض المواقف الفردية التي تمنع البنت من التوجه إليها أصلا، وبالتالي اختيار طريق التعليم العالي ما هو إلا اختيار طوعي للعنوسة: "فالجامعيات، المحاميات، الطبيبات والموظفات اخترن العنوسة طوعا²² وذلك للأسباب التالية حسب خطاب هذا الخطاب الأخلاقي غير السليم:

1. انحراف الجامعة عن الهدف الأسمى الذي حدده لها الإسلام والمائل في "طلب العلم عبادة"، هذه العبادة التي غيبت شروطها عن الحرم الجامعي الذي تحول بفعل الاختلاط الفاحش إلى مكان للدعارة والمجون وساحة لرواج المخدرات وحبوب منع الحمل والكتب الاباحية، مما أدى إلى عزوف الشباب عن الجامعات بغض النظر عن أصنافهن المتدين والفاسق، لأن مكونات المكان تحولت إلى شبه ثابتة لكل رواده، نتيجة سلوكات المكونات الاجتماعية للطالبات القاطنات بالأحياء الجامعية وهي في أغلبها مكونات ريفية.

2. الأسباب البيداغوجية

ذهب خطاب هذه الجمعية إلى القول بعدم مناسبة البرامج الدراسية لمتطلبات البيت وخصائصها نظرا لطولها من ناحية المدة الزمنية وكثافتها من الناحية النظرية، بل وكثرة المواد المدروسة وتنوعها بالنسبة للبنت، وخاصة تلك التي اختارت فروع التخصص مثل الطب، هذا التخصص المسئول المباشر عن تعنس الطبيبات نتيجة تجاوز طالبة الطب سن الزواج المرغوب وفق تقاليد المجتمع وأعرافه المكلسنة.

²¹ هذه الاسبوعية اعتبرت من طرف الجماعة الاسلامية المسلحة اسبوعية مجون و تعرضت إحدى الصحفيات المتحجبات العاملات بهذه الاسبوعية للإغتيا ل نفس الاسباب، وقد اعتمد الشيخ شمس الدين في تحديد موقفه الاخلاقي من الجامعة على أعداد الاسبوعية 33، 38، 96، 135، 176.

²² نفس المرجع السابق ص 297 - 299.

3. إهمال البرامج الجامعية للأهداف التهذيبية

البرامج بالنسبة لهذا الخطاب، تعمل على غرس وترسيخ عقدة التفوق لدى الجامعيين وسلوك التعالي والتكبر فهي تعلم ولا تربي بتركيزها على المعارف العقلية والمادية وإهمال الجوانب التهذيبية والروحية. مما أدى إلى افراز الطبيب الفاسق، المعلم الزاني، المسئول السارق والمحامي المزور، والجامعية القائلة بالسحر والشعوذة، وهذا هو مكن الخلل المسئول عن تعنس هذه الفئة الاجتماعية بالذات.

4. عمل الجامعة على عكس المواقع

الدراسة الجامعية تؤثر على العلاقة الزوجية القائمة على خضوع المرأة للرجل، بالرغم من إقرار خطاب الجمعية الخيرية الإسلامية أن هذا الموقف يتناقى وروح الإسلام، لكنه يثير لما أسماه خطاب الجمعية "النوازع والغرائز" لدى الرجل المتطلع التي في حال تلبيتها عند الجامعية يفقد التوق لبناء حياة أسرية على أساس السيطرة²³.

5. الحل التطهيري

ظاهرة العنوسة المرضية التي أصابت الفئة المثقفة حلها بالنسبة لهذا الخطاب الأخلاقي لا يخرج في محتواه عن اطار العلل الاخلاقية التي أصابت المجتمع المصغر الذي كان يفترض فيه أن يكون النموذج الأكثر عفة ، لذا كان خطاب الجمعية مباشر وأكثر حدة حول الإجراءات التي يجب اتخاذها وهي:

. تطهير الإقامات الجامعية من العناصر "العابثة بقيم المجتمع" وتحويلها حصرا إلى إقامات خاصة بالطلبة والطالبات المتزوجات فقط، مهما كلف ذلك خزينة الدولة من أموال، فالقناعة السياسية و الأخلاقية كافية لتبرير هذه التكاليف والاجراء²⁴.

. إعادة النظر في البرامج الجامعية وذلك بتكييفها مع الظروف الاجتماعية وجعلها أكثر واقعية مع التركيز على

ضرورة:

²³ نفس المرجع المشار إليه أعلاه ص 206 - 207.

²⁴ نفس المرجع المشار إليه أعلاه ص 318.

- تطعيم البرامج بالثقافة والتربية الدينية، خاصة التخصصات الفقهية وفرعها والمتعلقة بفقهاء المرأة والأسرة الرجولي.

- الاهتمام بالتأهيل الفني والمقصود هنا المهارات التي تؤهل المرأة لبيت الزوجية وشؤون الحياة المرتبطة بها، مثل تعلم مبادئ الطرز، فنون الطبخ وترتيب البيت وذلك للمحافظة على الجانب الأنثوي المفقود في الجامعة.

- إصلاح مرحلة التدرج الجامعي وذلك بتقليص المدة الزمنية المخصصة في مراحل الجذع المشترك بما يتناسب وطبيعة الفتاة والسن المرغوب اجتماعيا للزواج، بل يقترح شيخ الجمعية العمل مباشرة بنظام التخصص ابتداء من المراحل الثانوية وذلك تطبيقاً لرؤى أهل التراث ومنهم ابن قتيبة الذي ينقل عنه الشيخ قوله: "إذا اردت ان تكون اديبا فخذ من كل علم شيئاً وان اردت ان تكون عالماً فاشتغل بعلم واحد"²⁵.

هذا الخطاب كان من المفروض أن يكون محل حوار ومجادلة غير متعالية من طرف رموز الحركة النسوية ومن ثم الإنتباه الى ضرورة إعادة هيكلة نفسها والنظر في عمق إستراتيجياتها وأقلمة أهدافها وتوجيه إستراتيجيتها مع المستجد من من مثل هذه الحالات التي لا زال وعي المجتمع متقبل لأطروحاتها!. هذا الطرح الأخلاقي يتعكس مع نخب ورجال التنوير الديني ومنها

VII

النخب الدينية والمسألة النسائية:

خطاب الجمود الكابح كانت هناك مواقف منيرة منه ، جاهرت بها مجموعة رائدة من النخب وأهل الاجتهاد الديني في فترات متباعد من ناحية الزمن لكنها متشابهة من حيث الوضع العام للمرأة في منطقتنا الحضارية .

²⁵ نفس المرجع المشار إليه أعلاه ص 322.

موقف النخب من المساواة مشاركة المرأة بإنصاف في الزمن القريب ، نموذجها كان على الأخص موقف²⁶ عبد المجيد مزيان الذي نظر إلى إشكالية حقوق المرأة التي تهضمها العوائد والسلوكيات في مخالفة لمبادئ الشريعة التي تكرم الإنسان بدون تمييز بين الذكر والأنثى ، الرجل رفع الصوت عاليا وطالب جهرا " بقانون حقيقي للمساواة في المواطنة" و اعتبر أنه يجب أن لا يمكن أن يكون بيننا من يسمح له ضميره بالعودة الى أحقاب رجعية تماثي "تقاليد التسلط البدائي، الذي لا أساس له في شريعتنا " ، هنا يرى الرجل أنه لا يمكن لأي تشريع أن يلغي المكتسبات المدنية التي جعلت من المرأة شخصا إنسانيا محملا بكل ما يمكن من المسؤوليات السياسية ، الاقتصادية، الإدارية والعلمية التي تؤكدتها توجهات الإسلام الراقية الإنسانية، ويضيف " إذا كان الفكر الإسلامي فكرا إنسانيا حيا باعنا للوعي بمتاهات الحضارة المادية، يجب أن يكون العلاج القانوني لأزماتنا الاجتماعية علاجا علميا، و بالتالي لا يمكن أن نتصور لأمتنا نموا خارج هذين الأصلين المتكاملين؛" بالنسبة لرئيس المجلس الإسلامي الأعلى على حينه ، فإن النظريات المفسرة التي تقول بالتقابل بين الأصالة والتجديد ، هي نظرة عاجزة عن إيستعاب الواقع الحركي المتشعب الذي يحتاج إلى فكر اجتهادي و مبتدعات للنفوذ إلى صلب الأحداث، فالمواطنة أصبحت بفضل الانتقال الحضاري مساوية تمام المساواة مع المواطن، فلا فرق بين الأستاذة الجامعية والأستاذ الجامعي، ولا بين القاضية والقاضي ولا بين الطيبة والطيب وقد أصبح لزاما بسبب هذا التحول الاجتماعي العميق أن نأخذ بروح الشريعة في قضائنا ، فنتجنب كل أسباب الضلال والزور باعتبار الضمان العقلي والعلمي والخلقي من أسس شروط التعديل، لا فرق في ذلك بين النساء والرجال. فمن البديهي مثلا أن لا يعمل القاضي المسلم المحافظ على المبادئ برفض شهادة طيبة حتى يقع تزكيتها بشهادة طيبة أخرى ويذهب في مسارتحليله الى التأكيد بالقول:

لقد فرض التطور الاجتماعي ضرورة مسايرة الفقه والقوانين معا لكل الأحوال الجديدة المتصفة بالتقدم و الرقي الحضاري و التحرر الإنساني و أصبح من القواعد الثابتة أن يستلهم رجال القانون و الفقهاء معا أفكارهم الاجتهادية من هذه المكتسبات التي تتفق في مبادئها مع النظرة الإنسانية التي يدعو إليها الإسلام.

²⁶ كان على حينه رئيس المجلس الإسلامي الأعلى.

لعل أبرتورة على قوانين الأسرة في الأجيال الحاضرة بالنسبة لرئيس المجلس الإسلامي الأعلى سابقا في الجزائر، تتعلق بالثورة على النظرة المنتسبة الى الحرفية و الأعراف و اعتماد النظرة الإنسانية التي تأمرها الشريعة و تدعو إليها الأخلاق الحضارية التي تضمن كرامة المواطن دون تمييز بين الذكور و الإناث و هنا بالنسبة للرجل ، لا مناص في كل إصلاح مستقبلي سواء كان إصلاحا إجماليا متكاملأ أو يقع بالتدرج ، من إعطاء القضاء دوره الأساسي في حماية حقوق المرأة من التعسف، شريطة أن يدخل على القضاء نفسه تغيير يجعله يتحرر من الضغوط الاجتماعية و الذهنية السلبية و على رأسها التعصب للذكورة²⁷.

هذا الرأي في الحقيقة الذي يمكن أن يبني عليه نضال و عمل مكونات التنظيمات العاملة في ميادين تمكين المرأة، سبقه رواد في أوقات أكثر صعوبة و منهم خالد محمد خالد²⁸ و الطاهر حداد، هذا الأخير و بالرغم من انتمائه بحكم التكوين و الممارسة المهنية إلى مؤسسة الزيتونة ، كان أجراً من تصدى لهذا الموضوع في ظرف صعب و من موقع اجتهادي مختلف²⁹ ، مواقفه جعله يموت خلال الثلاثينيات "منبوذا رسميا و جماهيريا" بعد أن جردته المؤسسة الزيتونية من "شهادة العلمية" و كفرته المؤسسة القضائية كما تجنبت الدفاع عنه عديد من المجموعات السياسية ذات التوجه العلماني³⁰.

الطاهر حداد عالج المسألة النسوية في كتابه "امراتنا في الشريعة و المجتمع" 1930، كمسألة اجتماعية و رأى في تخلف أوضاعهن علامة من علامات تخلف المجتمع، بل ربط و في وقت مبكر إشكالية نهوض المجتمع مرتبطة بتغيير تلك الأوضاع.

القاعدة الأساسية التي بني عليها الطاهر حداد عملية الإصلاح و خاصة والتي مكنته من تجاوز الجمود الفكري لسابقه، تتمثل، في ضرورة إخضاع الأحكام الشرعية لتطور الحياة أي لتطور الواقع، وليس العكس لأن الأحكام الفقهية ماهي إلا نتيجة للظروف التاريخية و بما أن التاريخ يتحرك و الواقع يتطور و يتغير فإن الأحكام التشريعات ينبغي أن تواكب حركتهما و تطورهما و تغيرهما و ليس العكس. فالواقع المتغير، المتحرك، المتطور لا يمكن

²⁷ عبد المجيد مزبان، الرئيس الأسبق للمجلس الإسلامي الأعلى، مجلة المجلس العدد الثالث ، الجزائر، 2000.

²⁸ خالد محمد خالد مفكر إسلامي مصري معاصر من أهم مؤلفاته، كتاب " من هنا نبدأ " .²⁹

³⁰ أنظر أحميدة النيفر، وثائق الإسلاميين التقدميين

أن يكون حبيس تشريعات ثابتة وجامدة تعيقه وتكبله و عليه أصدر أحكامه التي تركز على إجازة إلغاء تعدد الزوجات وحق الفتاة في اختيار شريك حياتها وفي طلب الطلاق وفي التساوي مع الرجل في الإرث وفي التعليم والشغل وتقلد الوظائف العمومية على هذا الأساس أعطى الحداد العديد من الأحكام الإسلامية/الفقهية طابع النسبية وراجعها. وقد ميّز بين ما اعتبره جوهر وروح" الإسلام وهي "الحرية والمساواة والعدالة"، وبين ما هو عَرَضِيّ خاص يخضع لظروف الزمان و المكان. فالجانب الأول "باق"، "خالد"، و الثاني "متغيّر"، "متطور". ويربط الحداد بموقفه هذا مع المدرسة "المفاصيدية"، الاجتهادية في الإسلام؛ الحداد حاول أن يجد لإصلاحاته مسوّغا في الدين الإسلامي باعتبار ما كان للأفكار الدينية والعادات والتقاليد من سلطان و لازال. هذا الموقف تبناه لاحقا "الإسلاميين التقدميين" في تونس³¹ والذين كان لهم موقف من الإصلاحات البورقيبية التي قام بعد الاستقلال بمهاجمة الفكر التقليدي بكل حدّة وجعل من موضوع المرأة المعركة الأخيرة التي أجهز بها على رموز هذا الفكر ووضع جميع القوى أمام منعرج جديد، بالرغم من نقدهم له لكون الإصلاحات التي قام بها لم تكن استجابة لحاجة فرضها وعي المجتمع كذا عدم العمل في اتجاه التدرّج بالوعي العام وإنضاجه مرحليا إنما سبق المجتمع ليضعه أمام مستقبل مختلف عن طريق وضع قوانين تقدمية وفرض نظرة مغايرة للمقدّس والشريعة والمرأة.

هذا الإتجاه قد يكون مفعوله بيّن على مجلة الأحوال الشخصية التي صدرت في 13 أوت 1956 أي بعد شهر من استقلال تونس تضمنت بالخصوص مبدأ يمكن اعتباره نقطة التحوّل المركزية التي ميّزت الحالة التونسية مقارنة بالمنطقية الحضارية العربية والإسلامية ونقص ذلك منع تعدد الزوجات واعتباره جريمة يعاقب عليه القانون لمدة³²، مما أدى الى إحداث صدمة على مستوى الوجدان الجمعي ومرجعياته الدينية وقيمه القافية التقليدية .

يبقى الحديث عن الحداد و أمثاله، قد يعتبره البعض فيه شيء من الرتابة و التريديد الغير مجدي، لكن السؤال يبقى هل يمكن أن يكون الحديث مستساغ حول أية قضية دون الحديث عن رموزها و من ثم البناء على

³¹ أنظر صلاح الجورشي و آخرون، المقدمان النظرية للإسلاميين التقدميين ، دار الشروق النشر، بدون تاريخ، تونس.

³² تصل إلى خمس سنوات،

جهودهم والاسترشاد بمعاناتهم؟ السؤال مفتوح خاصة الذين يريدون الإصلاح من خارج الطوق الحضاري لأمنقتنا وميراثها الإيجابي. والاستفادة من دروسه التاريخية.

VIII

إستخلاص

تحقيق المساواة والمشاركة التامة والفعلية بين الجنسين ، يتطلب تغييرات جذرية وعميقة في كافة مجالات الحياة ومن ثم ليس من الحكمة تأجيل الخوض في هذه المسألة الى ما بعد توفر الظروف المناسبة لعملية التغيير المناسب، بل على المساواة هي المساواة وحق الإنسان حق مطلق تجسيده ينبغي أن يجري مع مسار المطالبة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، مما يجعل المساواة في المشاركة في الحياة العامة للمرأة يدخل في إطار ضرورات المطالبة اليومية بالتغيير الديمقراطي الذاتي الجذري والعميق المبني على الإيجابي من تاريخنا الحضاري وبالتالي تصبح قضية المرأة فيه جزء من النضال العام من أجل مشروع ديمقراطي كامل الأبعاد الاجتماعية والثقافية و الاقتصادية والمساهمة فيه من طرف المرأة هو الذي يمكنها من نيل حقوقها كاملة وغير منقوصة اعتمادا على قدراتها.

المراجع

الكتب

- 1- روزين شيخ موسى ، حركة التحديث الديني - الفلسفي وإشكالية العلاقة ما بين المشروع واللامشروط ، المركز الثقافي العربي، مؤمنون بلا حدود 2015.
- 2- حيدر ابراهيم علي، سوسيولوجية الفتوى، المرأة و الفنون نموذجاً، دار القصة 2014
- 3- محمد تقيّة ، الثورة الجزائرية، المصدر، الرمز و المال، دار القصة، 2010
- 4- عبد الحميد بورايو، دورة المرأة في الحكاية الشعبية الجزائرية، فنك للكتاب ، 2019.
- 5- عروس الزبير وآخرين ، الظلم في العالم العربي والطريق إلى العدل ، بيروت ، مركز دراسات الوحدة العربية ، ط1، 2018..
- 6- أماني قنديل "المرأة ميراث من القهر" الدار المصرية اللبنانية 2020.
- 7- محمد أوسوس ، دراسات في الفكر الميثي الأمازيغي ، الرباط ، المعهد الملكي للثقافة الأمازيغية ، 2007
- 8- الحسن رحو وآخرين ، من اجل نقاش مجتمعي حول منظومة الموارث :المغربيات بين القانون والتحويلات الإقتصادية والإجتماعية ، دراسة ، الجمعية الديمقراطية لنساء المغرب ، الدار البيضاء ، منشورات الفنك ، 2015،
- 9- صلاح الجورشي وآخرون ، المقدمة النظرية للإسلاميين التقدميين ، دار الشروق النشر، بدون تاريخ، تونس.
- 10- Z. Arous et autres. Les femmes leaders dans la région méditerranée, obstacles et possibilités, Like Com, Alger 2018
- 11- . Rabea Naciri et d'autres ,Pour un débat social autour du régime successoral :les marocains entre lois et évolutions socio-économique ,essai ,travail collectif ,casablanca ,association d'émocratique des femmes du maroc, Edition le fennec,2015.

تقارير

- 12- مركز الإعلام و التوثيق لحقوق الطفل و المرأة. ، تمثيل النساء في الجزائر ، 2006.
- 13- مركز الإعلام و التوثيق لحقوق الطفل و المرأة، النساء الجزائريات نحو المساواة بدليل الأرقام ، 2016.
- 14- تقرير التنمية الإنسانية العربية نحو نهوض المرأة في العالم العربي 2005.
- 15- بن ناجي جارية ، المرأة القبائلية في مواجهة عنف الأستعمار، دراسة غير منشورة

16- SOUS La coodination de Fatma OUSSEDIK, Mutations familiales en milieu urbain 2012RASSSC

17- institut national de santé publique *violence à l'encontre* des femmes , l'enquet national 2005

المواقع

-18 <https://alarab.co.uk/> محمد الحمامي تحرير المرأة من قبضة التأويلات الدينية

-19 . الإجتهاد النسوي في <https://www.oulamadz.org/2016/11/02>

المجلات

-20 مجلة المجلس الإسلامي الأعلى ، عبد الحفيظ أمقران ، مكانة المرأة الجزائرية في ثورة التحرير الوطني.
العدد الثالث، 2000.

-21 مجلة المجلس الإسلامي الأعلى عبد المجيد مزيان، الرئيس الأسبق للمجلس الإسلامي الأعلى، العدد الثالث
، الجزائر، 2000.